

البخاري (335) "ما جاء في ضرب شارب الخمر بالجريدة والنعال"

كتاب الحدود(4776-2776)للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

قال الامام البخاري رحمة الله تعالى في صحيحه بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحدود كتاب الحدود المراد به هنا الحدود التي وردت في كتاب الله سبحانه في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:01](#)

كحد الخمر وحد السرقة وحد الزنا ونحو ذلك كتاب الحدود بباب ما يحرز من الحدود لم يذكر البخاري حديثاً تحت هذا الباب من العلماء من قال لعله ترك بياضاً على أن يرجع إلى صحيحه مرة أخرى منocha له - [00:00:32](#)

فيورد الحديث المناسب أو لعله تراعي له حديث لم يستطع الجزم بأنه على شرطه أو ليس على شرطه فاجل ذلك حتى البحث واعجلته المنية فمات قبل أن يصل إلى رأي في هذا الصدد - [00:01:08](#)

ثم قال باب الزنا وشرب الخمر. قال ابن عباس ينزع منه نور اليمان في الزنا ما معنى هذا ورد الحديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن بما معناها هل المعنى انه - [00:01:31](#)

يكون كافراً وإذا مات وهو يزني يكون كافراً ولا يصلى عليه أما معناه وردت رواية في بعض الطرق اظنهما عند ابن حبان أن اليمان يرتفع فوق رأسه حتى يكون كالظللة - [00:01:57](#)

ينزع منه ويرتفع فأن أقلع رجع إلى إليه ومنهم من قال لا يرجع إليه اليمان بكامله إن رجع إنما جزء منه يفقد قال قال ابن عباس معلق بصيغة الجزم ينزع منه نور اليمان - [00:02:20](#)

في الزنا هذا تفسيره لقول لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. قال حدثنا يحيى بن بكر. وهو ويحيى ابن عبد الله ابن بكر نسب إلى جده كما نسب الامام احمد بن حنبل إلى جده فهو احمد بن محمد بن حنبل - [00:02:43](#)

والنسبة إلى الجد جائزة. قال عليه الصلة والسلام أنا النبي لا كذب. أنا ابن عبد المطلب قال تعالى ملة أبيكم إبراهيم وقال يعقوب واتبعها ملة أبي إبراهيم واسحاق. أو يوسف قال - [00:03:11](#)

تبعد ملة أبي إبراهيم واسحاق ويعقوب مع أن إبراهيم ليس بباب مباشر إنما الباب هو يعقوب حدثنا الليث وهو الليث ابن سعد عالم مصر وفتياها في زمانه وقد كانت له منزلة كبيرة في مصر - [00:03:33](#)

حتى وصلت إلى منزلة تكاد تتنافس الامراء حتى أوصى به الواشون وكتب أحدهم رسالة إلى أمير مصر آنذاك يقول فيها عبد الله عبد الله عندي نصائح حكتها في السر وحدي - [00:03:59](#)

امير المؤمنين تلافي مصر اميرها ليس ابن سعد. يعني ادرك لم تصبح انت الامير بل اصبح الليث ابن سعد هو الامير كما زادت هذه الوشاية ليس ابن سعد إلا رفعة - [00:04:26](#)

قال العلماء كان يدخل عليه مبلغ طائل في العام ما يربو على ثمانين الف دينار ولم يوجب الله عليه زكاة في ماله لأن الحول لم يكن يحول على ماله ينفق حاجته ويتصدق بالباقي - [00:04:46](#)

وفي هذا الصدد أيضاً قال العلماء قال الشافعي وهو من تلاميذ مالك الشافعي تلميذ للإمام مالك قال الليث افقه من مالك ولكن ما المشكلة لماذا لم ينتشر مذهب الليث لم يكن له أصحاب يقومون بمذهبه كما كان لمالك أصحاب يقومون - [00:05:10](#)

بمذهبة وهناك كتاب لابن حجر اسمه الرحمة الغيثية في الترجمة الليثية انقل عن ابن شهاب عن أبي بكر ابن عبد الرحمن عن أبي

هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:05:41

لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وليشربوا الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينهب نهبة يرفع
الناس اليه فيها ابصارهم وهو مؤمن رانى بن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة - 00:06:05

عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله الا النهبة لم يذكرها آآ الزهري في روایته عن سعيد بن المسيب ابي سلمة. يعني الزوري هنا له
عدد من المشايخ. ابو بكر بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب - 00:06:32

ابو ابي وابو سلمة كما سلف وللعلماء اكثرا من قول في مسألة لا يزني الزاني حين يزني ومؤمن قول كالذي سمعتموه وهو الاشهر قال
اسر بن عباس كان ابن عباس يدعو غلاما او غلاما غالما فيقول - 00:06:50

الا ازوجك ما من عبد يزني الا نزع الله منه نور الايمان قد رؤي مرفوعا اخرجه ابو جعفر الطبرى من طريق مجاهد عن ابن عباس
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:07:15

من زنا نزع الله نور الايمان من قلبه في ان شاء ان يرده اليه رده وله شاهد عن ابي هريرة عند ابي داود. مرفوعا لا يثبت لكن موقفها
قد ثبت - 00:07:29

هذا يقول الحافظ ابن حجر لا يزني الزاني حين يزني ومؤمن قيد نفي الايمان بحالة ارتكابه لها ومقتضاه انه لا يستمر بعد فراغه.
وهذا هو الظاهر ويحتمل ان يكون المعنى ان زوال ذلك انما هو اذا اقلع الاقلاع الكلى. واما لو فرغ وهو مصر على تلك المعصية فهو
كالمرتكب - 00:07:41

فيتجه ان نفي الايمان عنه يستمر الى اخر ما قال فهذا هو اما النهبة المال المنهوب المأخوذ قهرا جهرا يعني لما اقول جهرا وقارا
بالقوة ينتهي يأخذ قهرا وجهرا الكلام طويل على الحديث لمن اراد - 00:08:06

ان يتسع في هذا الباب هو اولا آآ لم يذكر هنا حد ونحن في كتاب الحدود وكأنه كتوطئة للترهيب من ما يجلب الحد باب ما
 جاء في ضرب شارب الخمر - 00:08:35

ابتداء لم يرد في شأن شارب الخمر عدد معين عن رسول الله. يعني مسلا في الزنا قال تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منها
مائة جلدة والنبي قال خذوا عنى خذوا عنى - 00:08:59

الثيب بالثيب جلد مائة والرجم والبكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام. نص على حد الزنا والقاذف كذلك الذين يرمون المحسنات ثم لم
يأتوا باريبة شهداء فاجلدوهم ثمانيين جلدة تجدوهم ثمانيين جلدة - 00:09:26

اما كم جلدة يجلدها الشارب الخمرى تنوّع في ذلك الاخبار فمرة فجلدناه نحو من اربعين نحو من اربعين مرة ضربناه بالجريدة
والنعال عمر كان يجلد نحو من ثمانيين هكذا فلم يسبت في الخمر نص - 00:09:46

ملزم بعد جلدات معينة يجلدها صاحب لدى شارب الخمر. ولذا يروى عن علي انه قال ما اقمت الحد على احد فمات فوديته الا
شارب الخمر لو اقمت عليه الحد فمات وديته. لأن النبي لم يحد حدا في شارب الخمر - 00:10:21

حدسنا حفص بن ابي عمر حدثنا هشام عن قتادة حفص بن عمر بن الحارس حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة انا نسيت ان النبي
صلى الله عليه وسلم وحدثنا ادم وحدثنا شعبة - 00:10:46

حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر بالجريدة والنعال يعني ما كان حدا لانه
بالعصاية هذا يضرب وهذا يضرب هذا يركله - 00:11:07

هذا بالجزمة هذا يعني واحد مسطول قابلك ضرب بالقلام بالجزمة على رأسه بالجريدة واضح لكن ابو بكر حدد عدد الجنادات
اربعين جلدة. عمر حدها ثمانيين جلدة على عهد الرسول في روایات اخر في غير البخاري نحو من - 00:11:23

اربعين نحو من اربعين. لكن هل قال الرسول ان شارب الخمر يجلد اربعين جلدة لم يرد ذلك. لم يرد في هذا الباب الا حديث في
شارب الخمر من شرب الخمر فاجلدوه فان شرب الثانية فاجلدوه. وان شرب الثالثة فاجلدوه - 00:11:50

فاجلدوه فان شرب الرابعة فاقتلوه فهذا الحديث الحديث من الاحاديث غير المعمول بها ولم يرد ان النبي قتل شارب خمر للمرة

الرابعة وفي الحديث الآخر لعنك الله ما أكثر ما يؤتى بك. دليل على انه كان - [00:12:16](#)

يكثر من شرب الخمر هناك روايات مراسميل تسببت ان النبي جلد للمرة الرابعة ما لم يقتل. والنبي قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. سبب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة. ولم يذكر - [00:12:43](#)

شارب الخمر لم يذكر شارب الخمر فايضا قال سنواصل الان طبعا اخرج الباقي في الخلفيات من طيب جعفر ابن محمد القلansi عن ادم شيخ البخاري بلفظ ان النبي اتى برجل شرب الخمر فضربوه بجریدتين نحو من اربعين - [00:13:04](#)
ما صنع ابو بكر مثل ذلك؟ فلما كان عمر استشار الناس فقال له عبد الرحمن ابن عوف اخف الحدود ثمانون فعله عمر ولفز خالد نحو من اربعين. طيب قال باب من امر بضرب الحد في البيت - [00:13:38](#)

يعني هل في حد شارب الخمر شارب الخمر يجلد بالجريدة والنعال في البيت ام يشهد عذابهما طائفة من المؤمنين كالزنا هذه مسألة فيها اكثر من قول للعلماء فيها اكثرا من قول - [00:13:58](#)

للعلماء ولعل القصة الشهيرة في هذا الباب في كان هناك اثر يعني نقرأ الحديث اولا باب من امر بضرب الحد في البيت حدثنا قتيبة وحدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال - [00:14:18](#)
جيء بالنعيمان او ابن النعيمان. النعمان كان رجلا صالحا قيل كان مع صلاح يشرب الخمر وقيل لابن النعمان هو الاصح فقالوا في ترجمته شرب الخمر اكثرا من خمسين مرة جلد على شرب الخمر شرب الخمر - [00:14:43](#)

اكثر من خمسين مرة قال فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان بالبيت ان يضربوه فكنت انا فيمن ضربه بالنعال. لم يذكر العدد جيء به شاربا يعني سكرانا - [00:14:58](#)

لا يمكن ان يضرب بعد اسناء الشرب اسناء السكر وهو سكرانا وممكن يضرب ايضا يقام عليه الحد بعد في الظاهرة بعضهم تمسك انه بهذا الخبر انه يضرب فقط او يجلد اذا كان - [00:15:14](#)

سكرانا. اما الجمهور قول الجمهور كان لعمر ابن عمر كان له ابن وكان بمصر في امرة عمرو بن العاص كان ابن عمر ليس عبدالله تزن عاصم عصمة وعبد الله ابن عمر - [00:15:33](#)

واحد من اولاد عمر كان بمصر في امرة عمرو بن العاص فذهب هو رجل يقال له ابو سروعة فشرب الخمر فلما شرب الخمر واستفاق ندما كيف يحصل منا ذلك قال احدهما لآخر تعال الى هذا الامير يطهرنا - [00:15:57](#)

نزهب الى عمرو بن العاص يطهرنا فلما ذهب الى عمرو بن العاص اخذهما عمر عمرو فقال ايها الامير اصبتنا حدا فاقمه علينا طبعا لم يقبض عليهما هما اللذان ذهبوا فاقام عمرو بن العاص عليهم الحد - [00:16:20](#)

ضربهما عمرو بن العاص ولكن كانت العادة في مصر اندماك ان شارب الخمر يجلد امام الناس ويحلق شعره ولكن امرنا فعل ذلك بابن عمر فبلغت الواقعة عمر بن الخطاب بالمدينة - [00:16:45](#)

فاستدعى عمرو بن العاص من مصر. استدعاه من مصر قال تعالى انت وابني والرجل الاخر فجاؤوا من مصر للمدينة لم تكن طائرات الفرسان او الابل جاءوا من مصر الى المدينة - [00:17:06](#)

فلما رأاه عمر قال يا عمرو بن العاص يا عمرو بن العاص تجلد شربة الخمر امام الناس وتجلد ابني سرا يا عمرو بن العاص تحلق شعر شارب الخمر وتطلق شعر ولدي - [00:17:27](#)

وامر ان يعاد الجلد على ابنته امام الناس وان يحلق شعره كما يحلق شعر سائر الناس واشتد على عمرو بن العاص في هذا الصدد لا يزيد ان يأتي ابنته يوم القيمة وهو ملوس - [00:17:48](#)

وبعد يعني الولد لم يقبض عليه الولد الذي سلم نفسه وقال انه شرب الخمر قال تعالى بنا الى الامير يطهرنا الواقعة دي مرت ومضى عليها نحو من ثمانين يوما نحو من ايام ليست بالكثيرة ومات - [00:18:07](#)

ابن عمر الذي كان الحد قد اقيم عليه فظن ناس انه مات من جراء الضرب مات من اجل الضرب الذي ضربه وشن بعضهم على عمر وبعضهم اثنى على عمر على الاشياء التي لا ينفك عنها - [00:18:36](#)

البشر. اما التحذير ان موت ابن عمر ليس عبد الله يقول انما عبيد الله او عاصم واحد منهم اضبط اسمه الان كان من اجل المرض ليس من اجل شرب الخمر الذي شربه - [00:18:58](#)

لا انه كان ضعيفا وقال لعبه ما اراني الا لربته. ما هو كل اساليب لا تسبت ان الولد كان ضعيفا وقال لابيه ما ارى الا انك قاتلي ومات كلها نسيج او نسيج ضعيف ينالون به من عمر ابن الخطاب - [00:19:16](#)

حتى يقول قال ما في قلبه رحمة قتل ولدها الى اخره لكن كلها لا تسبت. السابت فقط انه امر بالحد اعيد عليه مرة ثانية امام الناس وحلق شعره كما يحلق - [00:19:39](#)

يحلق شعر شارب الخمر فعمر لم يجعل ولده خليفة بعده ولم يجعل ولده اذا سرق سرق فيهم الضعيف فقاموا عليه الحد وانصرف فيهم الشريف وتركوه شأنه شأن سائر الناس رضي الله تعالى عن عمر واسكته فسيح الجنات - [00:19:53](#)

يقول في في روایة يعني جيء بالنعمیمان او ابن النعیمان شربا. في بعض الروایات فشق على النبي صلی الله علیه وسلم مشقة شديدة شق على النبي مشقة شديدة هم يذکرون ان عمان كان رجلا صالحًا - [00:20:20](#)

نعم بارك الله فيكم وسيأتي الحديث مفصلا ونريد منك يا احمد بن سالم مراجعة ترجمة النعیمان. شيخنا بارك الله روى البخاري شيخنا عن حديث آما ماعز - [00:20:44](#)